

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



الكلمات المفتاحية:

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٦ / ٢ / ٢

العنف الأسري، العنف ضد المرأة، المنهج القرآني، النهي عن إيذاء

تاريخ القبول: 2026 / ٣ / ٢

المرأة، اتهام القرآن، أسباب العنف

تاريخ النشر: 2026 / 4 / ١

DOI: <https://doi.org/10.57026/mjhr.v1i10.132>

ملخص البحث:

يدرس البحث ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة من منظور قرآني تحليلي، بهدف تفكيك مسببات هذه الظاهرة، ومناقشة دعاوى اتهام النص القرآني بالتأسيس لها، وبيان المنهج القرآني في معالجتها، وقد قُسم البحث إلى محورين رئيسيين: حيث يعرض المحور الأول جملة من دوافع العنف من أبرزها: أنماط التنشئة السلوكية الخاطئة، وهيمنة القيم ذات النزعة الذكورية، وضعف الوعي المعرفي والتعليمي، والضغوط الاقتصادية المرتبطة بالفقر، فضلاً عن بعض الاضطرابات السلوكية والنفسية، كما يناقش هذا المحور دعاوى اتهام القرآن الكريم بتكريس العنف، ولا سيما من خلال تأويل آية القوامة، ويخلص إلى أنّ هذه التأويلات تعاني من إغفال السياق والضوابط الشرعية، وأن النص القرآني لا يشرعن الظلم، بل ينظّم العلاقة الزوجية ضمن إطار المسؤولية والوظيفة.

أما المحور الثاني، فيركّز على المنهاج القرآني في الحد من العنف الأسري، من خلال تكريس مبدأ كرامة المرأة والمساواة الإنسانية في الحقوق الأساسية والأجر والثواب وحق الحياة، بما يعزّز مكانتها في الوعي الجمعي، كما يستعرض منظومة النواهي القرآنية عن إيذاء المرأة بمختلف صورها، بما في ذلك الإيذاء القولي والمعنوي والمالي، والإضرار بالمطقة، وهجران الزوجة بغير حق، والإيلاء، بما يرسّخ مقاربة وقائية وعلاجية تهدف إلى حماية المرأة وصيانة الأسرة. ويخلص البحث إلى أنّ القرآن الكريم يقدم إطاراً تشريعياً وأخلاقياً متكاملًا لمعالجة العنف الأسري ضد المرأة، قائماً على منع الإيذاء، وترسيخ العدل، وتعزيز قيم الرحمة والمسؤولية، بما ينقض دعاوى تأسيس النص القرآني لهذه الظاهرة، ويؤكد طابعه الإصلاحية والوقائية.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



The Phenomenon of Domestic Violence Against Women and Reducing Its Causes in the Holy Quran

Professor Dr. Mohsen Kamel Ghadhban

Al-Kafeel University/College of Law

Keywords:

Domestic violence, violence against women, the Qur'anic approach, the prohibition against harming women, accusations against the Qur'an, causes of violence

Abstract

This research examines the phenomenon of domestic violence against women from an analytical Qur'anic perspective. Its aim is to deconstruct the causes of this phenomenon, discuss claims that the Qur'anic text establishes it, and clarify the Qur'anic approach to addressing it. The research is divided into two main sections. The first section presents a number of motives for violence, most notably: flawed behavioral upbringing patterns, the dominance of patriarchal values, weak cognitive and educational awareness, economic pressures related to poverty, and certain behavioral and psychological disorders. This section also discusses claims that the Holy Qur'an perpetuates violence, particularly through the interpretation of the verse on male guardianship (qiwamah). It concludes that these interpretations suffer from neglecting the context and legal controls, and that the Qur'anic text does not legitimize injustice but rather regulates the marital relationship within the framework of responsibility and function.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



مقدمة:

تمثل المرأة عنصراً محورياً في بناء الأسرة واستقرارها وتماسكها، غير أن الواقع الاجتماعي في كثير من المجتمعات المعاصرة يشهد تنامي ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة بأشكاله المختلفة، كالجسدية والنفسية والمعنوية، الأمر الذي يثير تساؤلات عميقة حول أسباب هذه الظاهرة ومصادرها، ولا سيما في البيئات التي ترى ممارسات العنف صواباً أو أنه جزء من الدين بحسب تأويلات دينية غير منضبطة.

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة هذا البحث حول مجموعة من التساؤلات مفادها: ما موقف القرآن الكريم من ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة، وهل يُقرّ القرآن الكريم أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة داخل الأسرة، أم أن ما يُمارس من عنف يعود إلى سوء الفهم في تطبيق النصوص القرآنية، وما هي الآليات القرآنية الوقائية والعلاجية التي تسهم في الحد من هذه الظاهرة.

فرضيات البحث:

بناءً على مجموع تلك التساؤلات التي أثارها العنوان فقد انقدحت في ذهن الباحث جملة من الفرضيات التي ينوي التحقق منها عبر هذه الدراسة، ومن تلك الفرضيات:

١. إذا كان القرآن الكريم يرفض العنف الأسري ضد المرأة بوصفه مظهراً من مظاهر الظلم المنافي للكرامة الإنسانية، فهل قدم القرآن آليات وقائية تسهم في الحد من هذه الظاهرة.

٢. إذا كانت بعض ممارسات العنف الأسري ناتجة عن تأويلات غير دقيقة لبعض النصوص القرآنية، بعيداً عن سياقها المقاصدي والتشريعي، فما هي الآليات الكفيلة بتصحيح تلك القراءات للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة.

٣. إذا كان القرآن إباح ضرب المرأة فهل قدّم منظومة متكاملة من القيم والتشريعات التي تسهم في نفي التهمة عنه بالتأسيس لهذه الظاهرة.

منهجية البحث:

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخراعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



يعتمد البحث على المنهج التحليلي الاستقرائي، وذلك من خلال استقراء الآيات القرآنية المرتبطة بالأسرة والمرأة والعلاقة الزوجية، ثم تحليل مضامينها والتشريعية والأخلاقية، مع الاستفادة من أقوال المفسرين، بما ينسجم مع المقاصد العامة للقرآن الكريم.

المبحث الأول: أسباب العنف ضد المرأة واتهام القرآن بالتأسيس لهذه الظاهرة

تُعزى ظاهرة العنف ضد المرأة إلى مجموعة من الأسباب الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي تتداخل لتنتج بيئة خصبة لهذا السلوك، كتلك التي تعود إلى الاختلال في القيم المجتمعية التي تركز مفاهيم التفوق الذكوري والهيمنة على المرأة، إذ يخلق بيئة غير متوازنة قد تُحوّل العلاقة بين الرجل والمرأة إلى علاقة سلطة لا شراكة، ومما يزيد الأمر غرابة تحميل القرآن الكريم مسؤولية اباحة ضرب المرأة عبر انتزاع بعض الآيات من سياقها التشريعي والأخلاقي وإغفال مقاصدها في ضبط سلوك الأسرة، فالقرآن لم يؤسس للعنف، وإنما سعى إلى إعادة تنظيم العلاقة على أساس المسؤولية لا الإيذاء، لذلك سوف يتناول هذا المبحث هذين العنصرين بشيء من التحليل.

المطلب الأول: دوافع العنف الأسري ضد المرأة.

البحث في أسباب العنف ضد المرأة يجب أن يشمل العوامل الاجتماعية والتربوية والاقتصادية التي تخلق بيئة مناسبة للعنف، لذلك فقد تتداخل أسباب العنف في إطار هذه العوامل بحيث لا يمكن عزوها إلى سبب واحد فقط، وقد تناولنا في هذا العرض عينات من كل عامل، فالعوامل الاجتماعية مثل القيم الذكورية والتمييز بين الجنسين، والعوامل الاقتصادية كالفقر والضغط المالي، والعوامل التربوية كالتنشئة الخاطئة والاختلال الثقافي بين الزوجين، والعوامل النفسية كاضطراب السلوك أو الغضب غير المنضبط، كلها تسهم في خلق بيئة تسمح للعنف بالظهور والتمدد، وبذلك يظهر أن العنف الأسري ظاهرة مركبة تتطلب معالجة شاملة تشمل المجتمع والاقتصاد والتعليم والصحة النفسية، لا علاجاً جزئياً يركز على جانب واحد.

أولاً: التربية السلوكية الخاطئة: تلعب التربية الخاطئة دوراً مهماً في انتشار ثقافة العنف ضد المرأة، لأن القيم والتصورات التي يتعلمها الفرد منذ الطفولة تؤثر بشكل مباشر على سلوكياته

وعلاقاته مع الآخرين، فعندما تُربى الأجيال على التمييز بين الجنسين أو على أن القوة كوسيلة لإثبات الذات، فإن ذلك يسهم في قبول أو تبرير ممارسات عنيفة تجاه النساء، مما يعزز بيئة اجتماعية تُشجع هذا السلوك على مستوى الأسرة والمجتمع، وقد أظهرت الدراسات أن الموروث الثقافي والتربية الخاطئة داخل الأسرة والمجتمعات يمكن أن تكون من بين أسباب استمرار العنف ضد المرأة، لأنها تُغذي تصورات خاطئة عن مكانة المرأة وحقوقها في الحياة الاجتماعية^١.

ثانياً: القيم المجتمعية ذات النزعة الذكورية: تُسهم القيم المجتمعية المشبعة بالمفاهيم الذكورية في تكريس أنماط غير متكافئة من العلاقات بين الرجل والمرأة، حيث تُرسخ التفوق الذكوري وتمنح الشرعية لهيمنة والسيطرة داخل الأسرة والمجتمع، وتنعكس هذه القيم في تبرير السلوك العنيف بوصفه أداة للضبط أو التأديب، لا سيما عندما تُقدّم الطاعة والخضوع كفضيلتين أنثويتين، كما تؤدي هذه التصورات إلى تطبيع العنف وإخفائه خلف الأعراف والتقاليد، مما يعيق جهود الحماية القانونية والاجتماعية للمرأة، وبالتالي تصبح القيم الذكورية عاملاً بنيوياً في استمرار ظاهرة العنف ضد المرأة وانتشارها، وتعود أغلب حالات العنف الأسري إلى قيم البداوة المتجذرة في بعض المجتمعات التي تفضل الذكور على الإناث، وهذه المفاهيم كلها من راوسب الموروث الجاهلي الذي كان يحتقر المرأة، ويراه وعاء للإنجاب فقط، والبعض يعتبرها عاراً، وقد رصد القرآن الكريم هذه الممارسات وأشار إليها في مواطن كثيرة كقوله تعالى: ﴿وَأِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾^٢، لذلك يعمد الرجل إلى غسل عاره بوئد البنت حية لا لشيء إلا لأنها بنتاً^٣.

١ ظ: دور الأسرة في تنشئة أبنائها على الثقة بالنفس واتخاذ القرار، فاطمة إسماعيل المياحي، ٤٦.

٢ النحل، ٥٨.

٣ ظ: العنف ضد المرأة، دراسة حالة المجتمع الجزائري من خلال التنشئة الاجتماعية والهيمنة الذكورية، فتيحة حطّاب ومحمد درويش، مجلة الدراسات الاجتماعية، المجلد ١١، العدد ١، صفحات ٤٥٧-٤٧٠.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



ثالثاً: الأمية المعرفية وغياب الوعي التعليمي: تُعد الأمية المعرفية وغياب الوعي التعليمي من العوامل المؤثرة في تفشي مظاهر العنف ضد المرأة، إذ يؤدي الحرمان من التعليم إلى ضعف إدراك الحقوق الإنسانية والقانونية للمرأة داخل الأسرة والمجتمع، ويسهم غياب الوعي التعليمي في ترسيخ المعتقدات التقليدية الخاطئة التي تبرر التمييز والعنف بوصفهما سلوكاً اجتماعياً مقبولاً، كما أن انعدام الثقافة التعليمية يحول دون بناء مهارات الحوار وحل النزاعات بطرق سلمية، مما يزيد من احتمالية اللجوء إلى العنف، وبذلك يصبح التعليم عنصراً وقائياً أساساً في الحد من هذه الظاهرة ومعالجتها^١.

وعليه يمكن القول أن الاختلاف في المستوى الثقافي لا سيما بين الزوجين يخلق بيئة غير متوازنة تتغذى فيها سلطة الرجل على ضعف المرأة وغياب الوعي بحقوقها، فعندما يكون الزوج أكثر تعليماً أو ثقافة من زوجته، قد ينشأ لديه تصورٌ بتفوقه وحقه في السيطرة، فُحرم الزوجة من أدوات الحوار والمعرفة التي تمكنها من المطالبة بحقوقها أو الدفاع عن نفسها، هذا الاختلال الثقافي يُسهم في تبرير العنف، لأن الزوجة غالباً ما تُجهل حقوقها أو تُخشى مواجهة الزوج، بينما يستمر الرجل في ممارسة السيطرة بوصفها أمراً طبيعياً أو جزءاً من صلاحياته، ومن هنا يظهر التعليم كعامل وقائي أساسي، إذ أن التوازن الثقافي بين الزوجين يعزز الاحترام المتبادل ويُقلل من احتمالات اللجوء إلى العنف^٢.

رابعاً: الضغوط الاقتصادية: تعتبر الضغوط الاقتصادية من العوامل التي تزيد من احتمال وقوع العنف ضد المرأة، لأن التوترات المالية تُشعل الصراعات داخل الأسرة وتزيد من حدة الخلافات الزوجية، كما أن ضعف الدخل يضعف قدرة المرأة على الاعتماد على نفسها أو الهروب من بيئة عنيفة، فيبقى الخيار أمامها محصوراً بين البقاء في علاقة مسيئة أو مواجهة الفقر وحدها، لا سيما في المجتمعات التي تفتقر إلى وجود شبكات دعم اجتماعي قوية، فيصبح الضغط

١ ظ: الجريمة والشذوذ العقلي، عبد الرحمن العيسوي، ٤٨١.

٢ ظ: العنف ضد المرأة (الأسباب والعلاج)، مركز دراسات أمان، ٢.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخراعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

الاقتصادي سبباً مباشراً في استمرار العنف، حيث يُستغل ضعف الموارد لإجبار المرأة على الصمت أو التسليم بالأمر الواقع، بالإضافة إلى ذلك قد يعزز الفقر من توجهات الذكورية التي تُربّي الرجل على اعتبار نفسه المعيل الوحيد، فيتولد لديه شعورٌ بالامتلاك والسيطرة الذي قد يتحول إلى عنف، لذا فإن مكافحة العنف ضد المرأة لا يمكن أن تكون فعالة دون معالجة البُعد الاقتصادي وتقوية استقلالية المرأة وقدرتها على الاعتماد على ذاتها^١.

خامساً: الاضطرابات السلوكية: تلعب الاضطرابات السلوكية دوراً مهماً في فهم كيفية تفاعل الأفراد مع بيئاتهم الأسرية والاجتماعية، وقد أصبحت هذه الاضطرابات من بين العوامل النفسية التي تسهم في ظهور السلوك العنيف داخل الأسرة، فالأسرة التي تتعرض باستمرار للتوترات أو الصراعات أو العنف الخارجي يمكن أن تُنتج أفراداً يعانون من صعوبات سلوكية وانفعالية، مثل الانفعال المفرط أو العدوانية أو القلق، مما يزيد من احتمال ظهور السلوك العنيف كرد فعل، أو في محاولة للسيطرة على المواقف، وتشير الدراسات النفسية إلى أن العنف الأسري نفسه يمكن أن يكون مدخلاً لاضطرابات سلوكية ونفسية لدى الأطفال والمراهقين؛ فأطفالهم قد يطورون سلوكيات عدوانية أو انسحابية بسبب التجارب الصادمة التي يعيشونها في المنزل، مما يعكس نمطاً من السلوك غير المنضبط الذي يمتد إلى العلاقات الأسرية لاحقاً^٢.

كما تربط البحوث بين القلق والاضطرابات الانفعالية والعنف الأسري، حيث لوحظ أن من يتعرضون للعنف داخل الأسرة يُظهرون مستويات أعلى من القلق والسلوكيات العدوانية مقارنة بغيرهم، مما يظهر تأثير البيئة الأسرية على الصحة النفسية والسلوك لدى الأبناء والبالغين على حد سواء، وعليه فإن الاضطرابات السلوكية لا تُعد سبباً وحيداً في العنف الأسري، لكنها تدخل ضمن منظومة

١ ظ: علم الاجتماع الجنائي، أكرم نشأت إبراهيم، ٩٣.

٢ ظ: العنف الأسري وعلاقته ببعض الاضطرابات السلوكية، قوت ظاهر العنزي، مجلة النخبة

للدراسات والأبحاث، ٧٨-٥٥.

نفسية معقدة تتفاعل مع الظروف الأسرية والاجتماعية لتؤثر على السلوك الفردي والعائلي، مما يستدعي معالجة نفسية وتربوية متوازنة للحد من هذه الظاهرة^١.

المطلب الثاني: اتهام القرآن بالتأسيس لظاهرة العنف ضد المرأة.

لا ينطلق هذا المطلب من فرضية تحميل النص القرآني مسؤولية تأسيس أو تشريع ظاهرة العنف ضد المرأة، غير أنّ الإشكالية التي يتناولها تتمثل في القراءات الخاطئة أو غير المنهجية لبعض النصوص القرآنية، والتي أُخرجت عن سياقاتها التشريعية والمقاصدية، فاستعملت بقصد أو عن غير قصد لتبرير ممارسات عنيفة ضد المرأة داخل الأسرة والمجتمع، ولكي نفهم حقيقة العلاقة بين القرآن والعنف ضد المرأة، يجب أن نفرّق بين النصّ القرآني وقراءة البشر للنص؛ فالنص قد يُستعمل أحياناً لتبرير سلوكيات لا تمت إليه بصلة، كما يحدث مع كثير من النصوص الدينية في التاريخ، حين يُستغل بعضها لتشريع ممارسات اجتماعية أو لتثبيت هيمنة طبقية أو جنسية، فالأصل في القرآن هو تحقيق العدل والرحمة والإنصاف، وليس إرساء نظام من السيطرة والقهر، لكن المشكلة تكمن في أن بعض القيم الثقافية الذكورية والأنماط الاجتماعية السائدة استثمرت نصوصاً معينة لتعيد إنتاج هيمنة الرجل على المرأة، وبالتالي ظهرت قراءة مشوهة للنص القرآني وضعته أمام تهمة التأسيس لهذه الظاهرة، وليس البحث في مقام مناقشة المقولات التي ذهبت لاتهام القرآن بالتأسيس لهذه الظاهرة إذ أن ذلك يتطلب بسطاً واستدلالاً قد يرحج البحث عن حدوده، وإنما يكفي الباحث بالإشارة إلى أبرز الكتابات التي تناولت هذا الاتهام محيلاً القارئ الكريم إليها لمن أراد التوسع والمتابعة^٢.

١ العنف الأسري وعلاقته ببعض الاضطرابات السلوكية، قوت ظاهر العنزي، مجلة النخبة للدراسات والأبحاث، ٥٥-٧٨.

٢ ظ: المرأة والجنوسة، ليلة احمد، الحريم السياسي للنبي/ النبي والنساء، فاطمة المرنيسي، ١٨١-

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



ومن أبرز تلك النصوص قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ} ، التي يفهمها بعضهم أنها تمنح الرجل حقاً مطلقاً في السيطرة، بينما تُشير القراءة المتأنية إلى أنها تتعلق بمسؤولية الحماية والرعاية وفقاً لسياق الولاية الاقتصادية والأسرية وليس تفوقاً أو تسلطاً، إذ تعالج الآية حالة النشوز الذي تعني الاخلال بوظائف الزوجية، والتخلي عن واجبات هذه الرابطة المقدسة سواء كان هذا الاخلال من الزوجة أو من الزوج، لأنَّ النشوز ورد في حق الرجال والنساء، قال تعالى: {وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَغْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} ، إلا أن النشوز عند المرأة يختلف في مراحل علاجه عن النشوز عند الرجل، إذ أنَّ علاج نشوز المرأة يمرّ ثلاثة مراحل من منظور قرآني هي: الوعظ والنصح، الهجر في المضاجع، الضرب غير المبرح كما بينت ذلك نصوص السنة الشريفة، ويمكن أن يعترض معترض في هذا المقام قائلاً: كيف سمح الإسلام للرجال بأن يتوسلوا بأسلوب التنبيه الجسدي المتمثل بالضرب، والجواب:

أولاً: إن الآية تسمح بممارسة التنبيه الجسدي في حق من لا يحترم وظائفه وواجباته فتفتح مجالاً محدوداً لاتخاذ إجراء جسدي ذي طابع تأديبي في الحالات التي يثبت فيها إخفاق جميع الوسائل الإصلاحية الأخرى، وذلك بحق من يخلّ بوظائفه ومسؤولياته ولا يستجيب للتوجيه أو المعالجة السلمية، وليس هذا النهج استثناءً خاصاً بالإسلام، بل هو مبدأ معروف في التجارب الإنسانية عموماً، فلا تزال بعض دول العالم تقوم باستخدام العقوبات الجسدية المتنوعة من قبيل الضرب بالعصى في نظامها القضائي مثل بوتسوانا وليسوتو وتنزانيا وسنغافورة، وإقليم أتشيه في جمهورية اندونيسيا التي تستخدم الضرب بالسوط أو الجلد كعقوبة على عدد من الجرائم في قوانينها، وقد ذكر ذلك الشيخ مكارم الشيرازي عند تفسيره لآية الضرب، إذ يرى أن هذا الأسلوب

٢ النساء، ٣٤

٢ النساء، ١٢٨.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



هو مبدأ معروف في التجارب الإنسانية إذ تعتمد مختلف القوانين الوضعية على درجات متصاعدة من الإجراءات القسرية عند تعذر الحلول السلمية تصل إلى الإعدام والقتل^١.

ثانياً: إنَّ التنبيه الجسدي الذي أُجيز في هذا السياق مشروط بأن يكون خفيفاً وغير مؤذٍ، وأن يندرج ضمن ما عبّرت عنه المصادر الفقهية بالضرب غير المبرح، أي الذي لا يفضي إلى كسرٍ أو جرح، ولا يبلغ حدَّ الإيلام الشديد أو إحداث أثرٍ ظاهر في الجسد، كما هو مقرر في كتب الفقه^٢، فقد جاء في فقه الرضا عليه السلام: "والضرب بالسواك وشبهه ضرباً رقيقاً"^٣، ومن المسلّم به فقهيّاً أنه متى ما تحقق الغرض الإصلاحي من أحد هذه الأساليب، وعادت المرأة إلى أداء واجباتها الزوجية، فلا يَجِلُّ للرجل الاستمرار في التذرع بالنشوز لممارسة الإيذاء أو التضييق، إذ إن ذلك خروج عن المقصد الشرعي، ولهذا أعقب القرآن الكريم ذكر هذه المراحل بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾^٤.

ثالثاً: إذا قيل إن مظاهر هذا التمرد والإخلال بالواجبات الزوجية والأسرية قد يصدر من الرجل كما يصدر من النساء فهل يجري شمول المعالجة لكلا الطرفين، الجواب نعم فالرجال الذين يفرطون في مسؤولياتهم أو يتقاعسون عن أداء واجباتهم لا يُتركون دون محاسبة، بل يخضعون بدورهم لإجراءات إصلاحية قد تبلغ عند الاقتضاء حدَّ العقوبة الجسدية، غير أن الفرق يكمن في أن هذه المعالجة لا تتولاها الزوجة، بل تُناط بالحاكم الشرعي، الذي يتكفل بتذكير الرجل بواجباته بمختلف الوسائل، وقد يلجأ إلى التعزير بوصفه إجراءً تأديبياً مشروعاً عند الحاجة، ثم أن الله تعالى ذكّر الرجال مرة أخرى بعدم إساءة استعمال موقعهم القيادي داخل الأسرة، وألا يتحول ذلك إلى ظلم أو إجحاف بحق الزوجات، مذكراً إياهم بعظمة سلطان الله تعالى وعلو قدرته فوق كل قدرة، بقوله

١ ظ: الأمل، مكارم الشيرازي، ٣/ ٢١٧.

٢ منهاج الصالحين، السيستاني، كتاب النكاح، الطبعة المصححة، ٣/ مسألة ٣٥٣.

٣ بحار الأنوار، المجلسي، ١٠١، ٥٨، باب النشوز والشقاق.

٤ ظ: الأمل، مكارم الشيرازي، ٣/ ٢١٧.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخراعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾، لذا قال الشيخ مكارم الشيرازي: "الرجال العصاة يعاقبون حتى بالعقوبة الجسدية أيضا كما تعاقب النساء العصيات الناشزات غاية ما هنالك أن هذه العقوبات حيث لا تتيسر للنساء"^١.

رابعا: إن علماء التحليل النفسي اليوم يرون أن بعض النساء يعانين من حالة نفسية هي (المازوخية)، وهي مفهوم نفسي يُشير إلى ميلٍ مرضي لدى بعض الأفراد إلى تقبل الألم أو الإهانة أو المعاناة النفسية، بل وقد يشعرون بالارتياح أو الرضا نتيجة ذلك، ويُفسر علم النفس هذا الميل غالباً بوصفه ناتجاً عن تنشئة قاسية أو خبرات متكررة من العنف أو الإذلال، ولا تُعدّ المازوخية سلوكاً طبيعياً، بل تُصنّف ضمن الاضطرابات أو الميول السلوكية عندما تتحول المعاناة إلى نمط دائم للتكيف النفسي، وفي الدراسات الاجتماعية يُشار إليها أحياناً لتفسير قبول بعض الضحايا بالاستمرار في علاقات مؤذية، لذلك قال الشيخ مكارم: "يمكن أن تكون هذه الوسيلة ناظرة إلى مثل هؤلاء الأفراد الذين يكون التنبيه الجسدي الخفيف بمثابة علاج نفسي لهم"^٢.

المبحث الثاني: المنهاج القرآني لمعالجة ظاهرة العنف ضد المرأة

ينطلق القرآن الكريم في معالجة العنف الأسري ضد المرأة من إعادة تصحيح الفهم القيمي للعلاقة الزوجية، عبر تأكيد مبدأ المساواة في الإنسانية والكرامة، والشراكة في المسؤولية والتكليف، بعيداً عن التصورات الثقافية التي تشرعن التسلّط أو تُسوِّغ الإيذاء باسم القوامة أو التفاضل الجنسي، فالقرآن الكريم يضع ضوابط أخلاقية صارمة لسلوك الإنسان داخل الأسرة، ويحرم كل أشكال الإيذاء الجسدي والنفسي واللفظي، ويعدها من مصاديق الظلم والعدوان التي لا يقرها الشرع ولا الفطرة السليمة.

وعليه فإن البحث في سبل معالجة ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة من المنظور القرآني يهدف إلى استنطاق النص القرآني للكشف عن الآليات الوقائية والعلاجية التي يعتمدها في بناء الأسرة

١ ظ: الأمثل، مكارم الشيرازي، ٣ / ٢١٧.

٢ المصدر نفسه، ٣ / ٢١٨.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخراصي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

الآمنة، وتعزيز ثقافة الحوار والرحمة، وترسيخ الوعي بحقوق المرأة وحرمة إيدائها، بما يسهم في الحد من هذه الظاهرة ومعالجة جذورها الفكرية والسلوكية، وصولاً إلى تحقيق السكينة الأسرية التي أرادها القرآن الكريم أساساً للحياة الإنسانية السليمة، لذلك يسعى البحث إلى بيان المعالجات القرآنية للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة من خلال مقارنة قرآنية تحليلية، تنطلق من استنطاق النص القرآني للكشف عن الأسس القيمية والتشريعية التي أرساها الإسلام لصيانة كرامة المرأة وحمايتها من كل أشكال الإيذاء.

المطلب الأول: تكريس مبدأ قداسة المرأة في الذهنية العامة.

يرتكز القرآن الكريم في معالجته لشؤون المرأة على تكريس مبدأ قداسة المرأة في الذهنية العامة، بوصفها مخلوقاً مكرّماً، فقد قدّم المرأة نموذجاً للقيم العليا والإيمان الصادق، كما في نماذج مريم وآسية وفاطمة، بما يجعلهم مثلاً أعلى في الطهر والعفاف والثبات، كما ساوى القرآن بين الرجل والمرأة في أصل الكرامة الإنسانية والتكليف والجزاء، مؤكداً أن التفاضل إنما يكون بالتقوى والعمل الصالح لا بالنوع أو الجنس، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾^١، وبهذا التأسيس القرآني، تتحول قداسة المرأة إلى وعي جمعي راسخ يرفض كل أشكال التحقير أو العنف، ويعيد الاعتبار لدورها الإنساني والحضاري في بناء الأسرة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^٢، لذا يمكننا أن نختزل أبرز صور التكريم للمرأة في القرآن الكريم بالتالي:

أولاً: المرأة آية من آيات الله: يُظهِر القرآن الكريم المرأة بوصفها آيةً من آياته على حكمته ورحمته، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ

١ الحجرات، ١٣.

٢ النساء، ١.

بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ^١، حيث يجعل العلاقة بين الرجل والمرأة مظهراً من مظاهر الإعجاز الإلهي في الخلق والتنظيم، فالآية تؤكد وحدة الأصل الإنساني، وتنفي أي تصوّر للتفاضل القائم على الجنس، إذ خلقت المرأة من النفس الإنسانية ذاتها لا من مرتبة أدنى، كما تشير إلى أن الغاية من هذا الخلق هي تحقيق السكن النفسي والاستقرار العاطفي، بما يعكس مكانة المرأة المحورية في بناء الأسرة المتوازنة، وبهذا، ترتقي المرأة في الخطاب القرآني من كونها مجرد شريك حياتي إلى كونها آية إلهية تستوجب التأمل والتقدير والاحترام^٢.

ثانياً: المرأة المثل الأعلى: يقدم القرآن الكريم المرأة بوصفها مثلاً أعلى في الإيمان والثبات والسمو الأخلاقي، متجاوزاً النظرة النمطية التي تحصر قيمتها في أدوار اجتماعية محدودة، فالمرأة في الخطاب القرآني قادرة على بلوغ أعلى مراتب الكمال الإنساني، وأن تكون قدوة يُحتذى بها في مواجهة الظلم والانحراف، تماماً كالرجل، لأن معيار التفاضل هو الإيمان والعمل الصالح لا النوع الاجتماعي، ويتجلى هذا المعنى بوضوح في قوله تعالى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ^٣، حيث قدم آسية بنت مزاحم بوصفها نموذجاً إيمانياً خالداً، واجهت طغيان فرعون وقسوته بثبات العقيدة وصفاء اليقين، فكانت قدوة للمؤمنين والمؤمنات على السواء، كما يرسخ القرآن هذا المفهوم في نموذج مريم بنت عمران التي اصطفاها الله وطهرها، فجعلها مثلاً للعفة والطاعة والتسليم لأمر الله، حتى أصبحت سيرتها درساً إنسانياً عالمياً في الإيمان والصبر، قال تعالى عطفاً على آية امرأة فرعون: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُنْتِ مِنَ الْقَانِتِينَ^٤، أي انها مثل أعلى كذلك، وبهذين

١ الروم، ٢١.

٢ ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ٦ / ١٧٩.

٤ التحريم، ١١.

٤ التحريم، ١٢.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخراعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



النموذجين يؤكد القرآن أن المرأة ليست فقط موضع تكريم، بل هي مرجعية أخلاقية ومثل أعلى في مسيرة الإيمان وبناء القيم في المجتمعات البشرية^١، مفنداً بذلك شبهة الخطاب الذكوري الذي ينسب للقرآن الكريم، والاعراض عن المرأة وهضم حقها والإقلال من شأنها أو التأسيس للعنف ضدها.

ثالثاً: مساواة المرأة بالرجل من حيث الحقوق: يؤسس القرآن الكريم لمبدأ مساواة المرأة بالرجل من حيث الحقوق على قاعدة الكرامة الإنسانية المشتركة ووحدة الأصل والتكليف، بعيداً عن أي تمييز قائم على أساس الجنس، فالمرأة في الرؤية القرآنية ليست كائناً تابعاً أو ناقصاً في أهليتها، بل شريكاً كامل الأهلية في الحقوق والواجبات الدينية والاجتماعية والإنسانية، وتخضع للمعايير نفسها في المسؤولية والجزاء، بما يضمن لها موقعاً عادلاً في منظومة الحقوق، وقد عبّر القرآن عن هذه المساواة بوضوح في قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^٢، حيث قرر مبدأ التوازن الحقوقي بين الرجل والمرأة داخل الأسرة والمجتمع، وبهذا يرسخ القرآن مبدأ المساواة الحقوقية بوصفه أصلاً شرعياً وقيماً يحول دون كل أشكال التمييز أو الظلم الواقع على المرأة بحسب ما أكدته هذه الآيات، إذ أقرت مبدأ المساواة بين المرأة والرجل من حيث الكرامة والحقوق والجزاء^٣.

رابعاً: عدم المفاضلة بين الرجل والمرأة من حيث الأجر: يؤكد القرآن الكريم أن الأجر والجزاء لا يرتبطان بالنوع الجنسي بل بالعمل الصالح والإيمان، فينسف بذلك أي تصور يروج لفكرة تفاضل الرجل على المرأة في الثواب والجزاء، فالأجر عند الله يُحتسب على ضوء تقوى الإنسان وصدقه

١ ظ: الميزان، الطباطبائي، ١٩، ٣٤٤.

٨ البقرة، ٢٢٨.

٣ ظ: جامع البيان، الطبري، ١٤/٢٢٦، تفسير ابن كثير، ٤/٦٠١، مجمع البيان، الطبرسي ٢/

٤٠، الميزان، الطباطبائي، ٤/٣٤٧.

في العمل، وليس على ضوء جنسه أو مكانته الاجتماعية، وهو ما يجعل المرأة مساوية للرجل في الجزء عند تحقيق شروط العمل الصالح، من هذا المنطلق يُعبر القرآن عن هذا المبدأ بوضوح في عدة آيات، منها قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾^١، حيث يشمل الذكر والأنثى في وعد الحياة الطيبة والثواب على العمل الصالح، وقوله سبحانه: ﴿إِنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلٌ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾^٢، لتأكيد أن الله لا يميز بين الرجل والمرأة في حفظ العمل الجزائي، بل يُجازي كل مَنْ عمل صالحاً وفق الإيمان، ويبين أيضاً إن الثواب مرتبط بالعمل نفسه مهما كان صغيراً دون التفريق بين ذكر أو أنثى، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^٣،^٤.

خامساً: المساواة في حق الحياة: يؤكد القرآن الكريم أن حق الحياة هو حق إنساني مقدس لا يجوز انتهاكه، وأن هذا الحق يتساوى فيه الرجل والمرأة لأنهما متساويان في أصل الكرامة الإنسانية، فحق الحياة ليس حقاً خاصاً بالرجل أو مخصصاً له وحده، بل هو حق مشترك لجميع البشر، ومن ثم لا يجوز تمييز المرأة عنه أو التعامل معها ككائن أقل شأناً في هذا الحق، ويُعدّ الاعتداء على حياة المرأة سواء كان بالقتل أو الإيذاء الجسدي الذي يهدد حياتها، انتهاكاً صارخاً لمقاصد الشريعة ومقاصد القرآن في حفظ النفس البشرية، ويؤكد القرآن هذا المبدأ في آيات متعددة، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^٥، وهي آية صريحة في

١ النحل، ٩٧.

٢ آل عمران، ١٩٥.

٣ الزلزلة، ٧.

٤ ظ: الميزان، الطباطبائي، ١٢ / ٢٣.

٥ الانعام، ١٥١.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



حرمة عموم النفس الإنسانية امرأة كانت أو الرجل على حد سواء، لأنهما يتساويان في الأصل الإنساني^١.

كما يذكر القرآن أن حرمت النفس البشرية من أعظم مقاصد التشريع، إذ يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يُقْتَلْ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾^٢، وهو ما يبين أن الله جعل لكل نفس حقاً وحمائية، ولا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة، ومن مقاصد القرآن الكريم أيضاً المساواة في القصاص، إذ تتساوى حياة المرأة بحياة الرجل كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾^٣، وبهذا يتضح أن القرآن الكريم يجعل حق الحياة من الحقوق الأساسية التي لا تمييز فيها بين الرجل والمرأة، وأن أي اعتداء على حياة المرأة أو تهديدها يعد انتهاكاً لحرمة النفس الإنسانية، ومخالفاً لروح القرآن الذي أراد بناء مجتمع يحفظ كرامة الإنسان وسلامته حياته، فالرجل يقتل بالمرأة إذا دفع ذوي المقتولة نصف الدية^٤.

المطلب الثاني: النهي عن إيذاء المرأة في القرآن الكريم.

لقد تعامل القرآن الكريم مع ظاهرة إيذاء المرأة، ولا سيما العنف الأسري، من خلال معالجات وقائية وعلاجية متكاملة، تسبق وقوع العنف وتحدّ من أسبابه قبل تفاقمه، فقد أسس لمنظومة قيمية تقوم على السكينة والمودة والرحمة، وربط العلاقة الزوجية بالمعروف والإحسان لا بالقهر والتسلط، لذلك وضع القرآن الكريم آليات علاجية تضمن معالجة ظاهرة العنف ضد المرأة منها:

أولاً: النهي عن الإيذاء عموماً: يقرّر القرآن الكريم مبدأ عاماً يتمثل في النهي عن الإيذاء مطلقاً، بوصفه سلوكاً عدوانياً يناقض قيم الإيمان والعدل، سواء وُجّه إلى الفرد أو الجماعة، وقد جاء هذا النهي شاملاً لكل صور الأذى الجسدي والنفسي والمعنوي، من دون تمييز بين إنسان وآخر، قال

١ ظ: الأمثل، ناصر مكارم الشيرازي، ٤ / ٤٧٤.

٢ الاسراء، ٣٣.

٥ البقرة، 178.

٤ ظ: الأمثل، ناصر مكارم الشيرازي، ٦ / ٥٠٨.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾^١، وانطلاقاً من هذا الأصل الكلي يندرج إيذاء المرأة ضمن دائرة الإيذاء المحرّم شرعاً، لأنها مشمولة بخطاب الكرامة الإنسانية والحفظ الإلهي للحقوق، وبذلك فإن أي اعتداء على المرأة لا يُعدّ حالة خاصة أو استثناءً، بل هو مصداق واضح للإيذاء العام الذي نهى عنه القرآن وشدّد على تجريمه^٢.

ثانياً: النهي عن الإيذاء القولي: يُعدّ الإيذاء القولي من أخطر صور الاعتداء على الإنسان لما يخلّفه من آثار نفسية ومعنوية عميقة، وقد نهى القرآن الكريم عنه نهياً صريحاً وعدّه لوئاً من ألوان الظلم، فجاء الخطاب القرآني محرّماً للسخرية واللمز والتنازب وسوء القول، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الإِسْمُ الفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^٣، جاعلاً الكلمة مسؤولة أخلاقية يحاسب عليها الإنسان، لذلك اتفقت كلمة المفسرين بأن في الآية نهى صريح عن كل أذى قولي، من سخرية ولمز وسب وتنقيص، وتعد من أعظم ما يفسد العلاقات الاجتماعية^٤.

ثالثاً: النهي عن إيذاء المرأة في سمعتها: يؤكد القرآن الكريم على تحريم إيذاء المرأة في سمعتها، لما في ذلك من اعتداء خطير على كرامتها وإنسانيتها وأمنها الاجتماعي، فجعل صيانة العرض من المقاصد الكبرى، واعتبر الطعن في السمعة لوئاً من ألوان الظلم والإفساد في المجتمع، وشدّد الخطاب القرآني على أن المساس بسمعة المرأة لا يضرّها وحدها، بل يهدم الثقة الأسرية ويقوّض

١١ الاحزاب، ٥٨.

٢ ظ: تفسير ابن كثير، ٤٠٩، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١٤، ٢٣٦، الميزان، ٦ / ٣١١.

٣ الحجرات، ١١.

٤ ظ: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٦ / ٣٢٧، تفسير ابن كثير، ٧، ٣٦٥، الميزان، الطباطبائي،

٣٤٣، ٨.

القيم الأخلاقية التي يقوم عليها المجتمع، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ الْمُهَضَّنَاتِ نُمْ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَاءَ فَاَجِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^١، ويؤكد ابن كثير أن الآية أصل في تحريم التشهير والقذف، وأنها وضعت نظاماً صارماً لصيانة كرامة النساء من الأذى القولي والافتراء^٢، أما القرطبي فقد صرح بأن القذف من أعظم الكبائر، وأن تخصيص المحصنات بالذكر لبيان خطورة إيذاء المرأة في سمعتها، لأن ذلك يهدم البيوت ويفسد المجتمع، فجعل الشرع حداً زاجراً لحماية الأعراس^٣، وبين العلامة الطباطبائي أن الآية تهدف إلى حماية العرض، ولا سيما عرض المرأة، لأن الاتهام في العفة أذى معنوي بالغ قد يفوق الأذى الجسدي، فجاء التشديد في العقوبة سداً لباب الإشاعة والابتزاز والتشهير^٤، وبذلك يتضح أن القرآن عالج إيذاء المرأة في سمعتها بوصفه جريمة أخلاقية واجتماعية كبرى لا مجرد خطأ فردي. رابعاً: النهي عن ظلم الزوجات: جعل القرآن الكريم العلاقة الزوجية قائمة على العدل والإحسان، إذ أمر تعالى بالمعاشرة بالمعروف؛ لأنَّ الظلم خروج عن مسار الحق والرحمة، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^٥، وعليه فإنَّ العلاقات الزوجية من منظور قرآني تقوم على أساس مبدأ العدل والإحسان، لذلك شدد القرآن الكريم على تحريم الظلم في العلاقات الزوجية بوصفه من أعظم أسباب الفساد الأسري والاجتماعي، ومن هذا المنطلق اباح القرآن تعدد الزوجات بشرط العدل، ثم وجه صراحةً إلى الاكتفاء بواحدة إذا خيف عدم القدرة على العدل، صيانةً لحقوق الزوجات ومنعاً لوقوع الظلم، قال تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ

١ النور، ٤.

٢ ظ: تفسير ابن كثير، ٦ / ١٩.

٣ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١٢ / ١٦٥.

٤ الميزان، الطباطبائي، ٥ / ١٢٢.

٥ النساء، ١٩.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



خِفْتُمْ أَلَّا تَغْدُلُوا فَوَاحِدَةً^١، هذه الآية لا تُفهم على أنها تصريح مطلق بإباحة تعدد الزوجات، بل هي إطار شرعي مشروط، لا يتحقق إلا بالعدل، وإلا فالتعدد يتحول إلى ظلم صارخ، قال الشيخ مكارم الشيرازي: "التزويج بأكثر من زوجة إنما يجوز إذا أمكن مراعات العدالة الكاملة بينهما إما إذا خفتنم إلا تعدلوا بينهما فافتقروا بالزوجة الواحدة لكي لا تجورا على احد"^٢، ومن هنا يمكن فهم آية التعدد كتحذير إن لم تكن العدالة ممكنة، فالواجب الشرعي هو الاقتصار على زوجة واحدة، لأن الزواج دون عدل هو ظلم واضح ينسف غاية الزواج القائم على أساس الرحمة والمودة والاستقرار، لذلك يربط العلامة الطباطبائي بين آية ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ومبدأ العدل، ويؤكد أن القوامة ليست سلطة مطلقة، بل هي مسؤولية، وأن أي ظلم أو تعسف من الزوج يخرج عن مفهوم المعروف يعدّ معصية^٣.

خامساً: النهي عن هجران الزوجة بغير حق: يعدّ الامتناع عن مقاربة الزوجة وتركها دون سبب شرعي من مصاديق الإيذاء والظلم الذي ينهى عنه القرآن، لأنه يترك المرأة في حالة انكسار نفسي وحرمان من الحقوق الزوجية، فضلاً عن أنه يخلف أثراً نفسياً واجتماعياً يؤدي إلى تفكك الأسرة، ولذلك يُعدّ الهجر سلوكاً مخالفاً لروح الشريعة، ويدخل في نطاق الظلم الذي يحذر منه الشرع، كما في قصة خولة بنت ثعلبة زوجة أوس بن الصامت حين قال لها زوجها: أنت عليّ كظهر أمي، يريد تحريمها عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ نُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ^٤، فرتب القرآن الكريم على ذلك عقوبات شديدة

١ النساء، ٣.

٢ ظ: الأمثل، ناصر مكارم الشيرازي، ٣ / ٩١.

٣ الميزان، الطباطبائي، ٦ / ٧٢.

٤ المجادلة، ٤.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

هي: عدّ قوله من المنكر، ألزمه بتحرير رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً، وما تلك العقوبات إلا دلالة على عظيم رفض القرآن الكريم لجميع أشكال العنف والإيذاء تجاه المرأة^١.

سادساً: النهي عن الإيلاء: الإيلاء هو حلف الزوج عن عدم جماع زوجته مدةً معينة، وهو من أحكام النكاح التي تناولها القرآن في سورة الأحزاب، ويُعدّ من صور الاعتداء المعنوي على الزوجة إذا استخدمه الزوج كسلاح لإيذائها أو للضغط عليها، أو لإرغامها على شيء لا تريده، إذ يرفض القرآن الكريم أن تعيش المرأة في حياة زوجية ناقصة الحقوق، من هنا جاء القرآن ليحدد مدة التربص بأربعة أشهر كحد زمني لحالة الإيلاء، قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَأَوْأُوا فَإِن لَّوَّ اللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِن لَّوَّ اللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^٢، وهذا دليل واضح على رفض القرآن القاطع لأي شكل من أشكال العنف أو الإيذاء ضد المرأة، حتى لو كان ذلك عبر الكلام أو الامتناع عن المعاشرة^٣.

سابعاً: النهي عن الاضرار بالملقة: يُعدّ النهي عن الاضرار بالملقة من القواعد الأخلاقية والشريعة التي تؤكد الشريعة الإسلامية، إذ لا يُبرر الطلاق بأي حال من الأحوال أن يكون مدخلاً لتمكين الرجل من ممارسة العنف أو الإيذاء ضد المرأة، فالإسلام يضع حدوداً واضحة تمنع من الإساءة إلى المرأة المطلقة على مستوى المعاملة والسلوك والحقوق، ويستند في ذلك إلى النصوص القرآنية التي تمنع من الظلم والإيذاء، فالمطلقة مثلها مثل غيرها من النساء لها كرامة إنسانية لا يجوز المساس بها، كما أن الطلاق لا يغيّر من حقوقها أو من قيمتها الاجتماعية والأخلاقية، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا

١ ظ: تفسير ابن كثير، ٨، ٣١٦-٣١٨، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١١ / ١٢٤-١٢٦،

الميزان، الطباطبائي، ١٢ / ٢٦٠-٢٦٢.

٢ البقرة، ٢٢٦، ٢٢٧.

٣ ظ: الدر المنثور، السيوطي، ٣ / ٨٣، التبيان، الطوسي، ٩ / ٢٧٦.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخرازي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِهِمْ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ ﴿١﴾، فهذه الآية تأتي لتقويم سلوك بعض الرجال الذين كانوا يخرجون نساءهم من البيوت بعد الطلاق أو يضغطون عليهم، فجاء القرآن لردع هذا السلوك غير الإنساني وغير المنضبط^٢.

ثامناً: النهي عن الأضرار المادي بالمرأة: النهي عن الإضرار المادي بالمرأة يتضمن منع الاستغلال الاقتصادي لها أو حرمانها من حقوقها المالية، سواء عبر الامتناع عن النفقة، أو مصادرة أموالها، أو إجبارها على التنازل عن ميراثها أو حقها في العوض، فالمعاملة المالية العادلة جزء من كرامة المرأة وحق من حقوقها التي تحفظ كيانها واستقرارها الأسري والاجتماعي، ويؤكد القرآن الكريم هذا المبدأ بوضوح في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلْ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ ﴾^٣، حيث ينهى عن إرغام المرأة على التنازل عن حقها بالقوة بهدف مصادرة مهرها أو مالها، ويحرم التعدي على حقها المالي إلا في حالة فاحشة واضحة، قال السيد الطباطبائي: "الآية تنهي عن وراثة أموال النساء كرها منهن دون وراثة أنفسهن"^٤.

الخاتمة

درس البحث ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة من منظور قرآني، ساعياً إلى تفكيك مسبباتها الاجتماعية والسلوكية والفكرية، ومناقشة الاتهامات التي وُجّهت إلى القرآن الكريم بزعم تأسيسه أو تبريره لهذه الظاهرة، وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي كشف عنها البحث:

أولاً: النتائج:

١٧ الطلاق، ١.

٢ ظ: فقه القرآن، القطب الراوندي، ٢ / ١٨٠.

٣ النساء، ١.

٤ الميزان، الطباطبائي، ٤ / ٢٥٤.

١. تبين من خلال التحليل أن منشأ العنف في الغالب يأتي من عوامل خارجية تتعلق بهيمنة الأعراف الاجتماعية المنحرفة، والضغط الاقتصادي، والاختلالات السلوكية والنفسية وغيرها من العوامل.
٢. أثبت البحث أن الاتهامات الموجهة إلى القرآن الكريم في هذا المجال تقوم في الغالب على قراءات مجتزأة أو إسقاطات ثقافية معاصرة لا تنسجم مع السياق القرآني العام ولا مع مقاصده الكلية.
٣. أظهر البحث أن القرآن الكريم قدّم معالجة وقائية متكاملة تهدف إلى تحصين الأسرة من العنف، من خلال ترسيخ منظومة قيمية تؤكد على كرامة المرأة وإنسانيتها، وتقرّ مبدأ المساواة بينها وبين الرجل في الحقوق الأساسية، ولا سيما حق الحياة والعمل والجزاء العادل.
٤. كرس القرآن الكريم مبدأ قداسة المرأة وكرامتها الإنسانية، وعدها شريكاً كاملاً للرجل في الإنسانية والتكليف والحقوق الأساسية.

ثانياً: التوصيات:

١. ضرورة إعادة قراءة النصوص القرآنية المتعلقة بالمرأة قراءة مقاصدية شاملة، تتعد عن الانتقائية والتفسير المجتزئ، وتربط الآيات بسياقها القرآني الكلي.
٢. تعزيز الوعي الديني الصحيح في المجتمعات الإسلامية، ولا سيما في الأوساط الأسرية، عبر المناهج التعليمية والخطاب الديني ووسائل الإعلام.
٤. تفعيل المنهاج الوقائي القرآني في السياسات الأسرية والاجتماعية، من خلال سنّ تشريعات مستمدة من روح النص القرآني تحمي المرأة من الإيذاء بكافة أشكاله.
٥. توجيه الخطاب الديني والإرشادي نحو معالجة العنف الأسري بوصفه انحرافاً أخلاقياً وسلوكياً لا يمت لأخلاق بصلة.

المصادر والمراجع

❖ القرآن الكريم.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخزاعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



١. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة أمير المؤمنين، قم - إيران، ط/١، ١٤٢١هـ.
٢. بحار الأنوار، الشيخ محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣. التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العالمي، مكتب الإعلام الإسلامي، ط/١، ١٤٠٩م.
٤. تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٥. جامع البيان، ابن جرير الطبري (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: خليل الميس، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٦. الجامع لأحكام القرآن، أحمد بن عمر بن إبراهيم المالكي القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: تصحيح: أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٧. الجريمة والشذوذ العقلي، عبد الرحمن العيسوي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط/١، الإسكندرية، ٢٠٠٤م.
٨. الحريم السياسي للنبي/ النبي والنساء، فاطمة المرزيسي، ترجمة عبد الهادي عباس، دار الحصاد للنشر، دمشق، د.ت).
٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - لبنان، (د ت).
١٠. دور الأسرة في تنشئة أبنائها على الثقة بالنفس واتخاذ القرار، فاطمة إسماعيل المياحي، رسالة ماجستير جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، ٢٠٠٢م.
١١. علم الاجتماع الجنائي، أكرم نشأت إبراهيم، مطبعة النيزك، ط/٢، ١٩٩٨م.

ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والحد من مسبباتها في القرآن الكريم

أ. د. محسن كامل غضبان الخزاعي / جامعة الكفيل / كلية القانون

Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq



١٢. العنف الأسري وعلاقته ببعض الاضطرابات السلوكية، قوت ظاهر العنزري، مجلة النخبة للدراسات والأبحاث، ٢٠٠٥م.
١٣. العنف ضد المرأة (الأسباب والعلاج)، مركز دراسات آمان للمصادر والمعلومات حول العالم، بحث منشور على شبكة الانترنت، amanjordan.org ٢٠٠٤م.
١٤. العنف ضد المرأة، دراسة حالة المجتمع الجزائري من خلال التنشئة الاجتماعية والهيمنة الذكورية، فتيحة حطاب ومحمد درويش، مجلة الدراسات الاجتماعية، المجلد ١١، العدد ١، ٢٠٢٢م.
١٥. فقه القرآن، القطب الراوندي (ت ٥٧٣هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي، ١٤٠٥هـ.
١٦. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو الفضل علي بن الحسين الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، منشورات شركة المعارف الإسلامية، ١٣٧٩هـ.
١٧. المرأة والجنس، نوال السعداوي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٠م.
١٨. المرأة والجنوسة في الإسلام، ترجمة منى إبراهيم، هاله كمال، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٩م.
١٩. منهاج الصالحين، السيد علي الحسيني السيستاني، كتاب النكاح، ط/١، ١٤١٤م.
٢٠. الميزان في تفسير القرآن، العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (ت ١٤٠٢هـ)، تحقيق: أياد باقر سليمان، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.